

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

فإن عدم الشرعي فالأيمان مبناها على العرف فمن حلف : لا يطاء امرأته : حنث بجماعها أو
: لا يطاء أو يضع قدمه في دار فلان : حنث بدخوله راكباً أو ماشياً حافياً أو منتعلاً أو : لا
يدخل بيتاً : حنث بدخول المسجد والحمام وبيت الشعر أو : لا يضرب فلانة فخنقها أو نتف
شعرها أوعضها : حنث فإن عدم الشرعي فالأيمان مبناها على العرف فمن حلف : لا يطاء امرأته :
حنث بجماعها أو : لا يطاء أو يضع قدمه في دار فلان : حنث بدخوله راكباً أو ماشياً حافياً أو
منتعلاً أو : لا يدخل بيتاً : حنث بدخول المسجد والحمام وبيت الشعر أو : لا يضرب فلانة
فخنقها أو نتف شعرها أوعضها : حنث